

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٢٣ لسنة ٢٠٠٤

بتفوضى وزير الدولة للتنمية الإدارية في بعض الاختصاصات

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٤٢ لسنة ١٩٦٧ في شأن التفويض في الاختصاصات :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٠ لسنة ٢٠٠٤ في شأن إعادة تنظيم أكاديمية السادات للعلوم الإدارية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٠١ لسنة ٢٠٠٤ بتشكيل الوزارة :

قرار :

(المادة الأولى)

يفوض السيد الدكتور / أحمد محمد عثمان درويش - وزير الدولة للتنمية الإدارية في مباشرة اختصاصات رئيس الجمهورية المنصوص عليها في قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٠ لسنة ٢٠٠٤ في شأن إعادة تنظيم أكاديمية السادات للعلوم الإدارية عدا تعيين رئيس الأكاديمية وإنشاء كليات أو معاهد أخرى .

(المادة الثانية)

يلغى كل حكم يخالف أحكام هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في ٥ جمادى الآخرة سنة ١٤٢٥ هـ
(الموافق ٢٢ يوليه سنة ٢٠٠٤ م) .

حسني مبارك